

الشركة القومية للتشييد والتعمير

(شركة مساهمة قابضة مصرية)

قرار رقم ٩٨ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس إدارة الشركة القومية للتشييد والتعمير

ورئيس الجمعية العامة لشركة مصر لأعمال الأسمت المسلح

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بإصدار قانون شركات قطاع الأعمال العام ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٩٠ لسنة ١٩٩١ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٩١ بإصدار نموذج العقد الابتدائى والنظام الأساسى لشركات قطاع الأعمال العام ؛

وعلى قرار وزير قطاع الأعمال العام رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٢ بشأن تشكيل مجلس إدارة الشركة القومية للتشييد والتعمير ؛

وعلى موافقة الجمعية العامة غير العادية بجلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٩٢/١٢/٢١ على النظام الأساسى لشركة مصر لأعمال الأسمت المسلح وتعديلاته الصادر بها القرارات أرقام ٧٠ لسنة ١٩٩٤ ، ٨٥ و ٢٧٥ لسنة ١٩٩٦ ، ٥٢ و ٨٦ لسنة ٢٠٠٣ ، ٢٠٩ لسنة ٢٠١٠ ؛

وعلى قرار الجمعية العامة غير العادية لشركة مصر لأعمال الأسمت المسلح بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/٥/٩ ؛

قرار:

مادة ١ - تعديل المادة الخامسة من النظام الأساسى لشركة مصر لأعمال الأسمت المسلح

بإضافة الفقرة التالية :

إطالة مدة الشركة خمسة وسبعين عاماً قابلة للتجديد تبدأ اعتباراً من ٢٢/٦/٢٠١٣

وتنتهى فى ٢١/٦/٢٠٨٨

مادة ٢ - ينشر هذا التعديل بالوقائع المصرية على نفقة الشركة المشار إليها .

مادة ٣ - يعمل بهذا القرار فور صدوره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ١٠/٦/٢٠١٣

رئيس مجلس الإدارة

رئيس الجمعية العامة

مهندس / محمد صفوان السلمى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / سعد حمدان حسين

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٣

٢٥٠١١ س ٢٠١٣ - ١٦٤٤